

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

(600) - ففي كتاب سليم بن قيس عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: (أفينبغي أن يكون الخليفة على الأمة إلا أعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه وقد قال تعالى: ... أَلَمْ يَأْتِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ بِبُحُرَىٰ لِيَأْتِيَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ يَكْتُبُ فِي الْحَقِّ وَالْحَقُّ أَن يَدْعُوا إِلَىٰ الْإِسْلَامِ وَيَهْدُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) وفي محاسن البرقي عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم: "من أم قوماً وفيهم أعلم منه أو أفقه منه لم يزل أمرهم في سفال إلى يوم القيامة". وفي الوسائل بسند وصف بالصحة عن مولانا الصادق عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "من ضرب الناس بسيفه ودعاهم إلى نفسه وفي المسلمين من هو أعلم منه فهو ضال متكلف". وعن مولانا الصادق عليه السلام في رواية وصفت بالصحة أيضاً "وانظروا لأنفسكم فوالله إن الرجل ليكون له الغنم فيها الراعي فإذا وجد رجلاً هو أعلم بغنمه من الذي هو فيها يخرجها ويجيء بذلك الرجل الذي هو أعلم بغنمه من الذي كان فيها" فكيف بدماء الناس وأعراضها وأديانها وهناك روايات أخر في هذا المقام. ومن روايات الجمهور: في سنن البيهقي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "من استعمل عادلاً من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين" وروى بمعناها الباقلاني في التمهيد والمتقي في كنز العمال واحدة عن حذيفة وأخرى عن ابن عباس ويظهر من نصوصهم عدم اتحادهم. فإذا كان اللازم في العامل أن يكون اعلم الناس فما طنك بمن يحكم أمة كلها ويقوم مقام الأنبياء والأوصياء. فهو أولى وأوجب والعامل موجه من الخليفة والخليفة لا موجه له ولا آخذ على يده. وقد يستفهم عن علة الحصر بالفقيه خصوصاً انه أمر مستغرب في عصرنا هذا